

الكلمة الأخيرة

— في الكلمات غير القاموسية —

« او فتاوى علماء اللغة المعاصرين في أصنافها السبعة »

[تهديد الطريق امام المجم العتيد]

— — —

كنت صنفت الكلمات غير القاموسية (وهي التي لم تدوّن في قواميس اللغة العربية) — الى اصناف سبعة وطلبت رأي إخواني اعضاء المجمع العلمي في أي الاصناف ينبغي قبوله وعده عربياً وتدوينه في المجم العتيد وأي الاصناف لا يجوز فيه ذلك . وقد افرغت طلي في شكل استفتاء أو اقتراح نشر في مجلة مجمعنا العلمي (ص ٢٩ بجلد ٨) فكانت اجوبة الاعضاء ترد تباعاً حتى بلغت ١٨ جواباً نشر منها ١٣ في المجلد الثامن وهو في المجلد التاسع . وقدرأيت الآت ان ارجع الى هذه الاجوبة فانقضها واستخرج منها زبدة يصح الركون اليها بحيث تكون بثابة (قرار قطعي) واجب التنفيذ . وقد جربت في استخراج النتيجة على طريقة جمع الآراء والاصوات في كل صنف على حدة ثم المقارنة بينها وترجح ما رجحته الاكثرية ايجاباً او سلباً في كل صنف من تلك الاصناف .

وكنت وانا أنصف اجوبة المجيبين ارى اكثراهم يحيط على السؤال نفسه بحيث يمكن اقتباس عبارته فاقتبسها بنصها بين هلالين وبعدهم يسحب ويستطرد فاضطر ان اخلص جوابه بقدر ما يفهم منه رأيه . وكان بعض المجيبين يقيد جوابه بشروط (او تحفظات) وبعدهم يطلق القول اطلاقاً . وكثيراً ما ناقض بعضهم زميله وخالفه في بعض ما ذهب اليه . مثل ذلك ان بعضهم اباح استعمال فعل (خابر) للحاجة اليه وبعدهم منعه لعدم الحاجة اليه ومثله كثير في اجوبتهم .



وهذه (التحفظات) أو (الاختلافات) لو فتحت باب الاستفتاء فيها أو الاقتراع عليها ودعوت الاخوان للولوج فيه لطال الأمر . وبقينا في الاخذ والرد الى يوم الحشر . على أن بعض هذه «التحفظات» ربما كان مما يوافق عليه بقية المحبين لكنهم اهملوا التعرض له في اجوبتهم حبّاً بالاختصار او تجنّباً للعبث . وسأشير الى هذه التحفظات في محلها .وها انا ابدأ بتلخيص ما كنت قلت في كل صنف على حدة ثم اتبعه بعبارة المحب (بنصّها أو تلخيصها) حتى اذا استوفيت اجوبتهم في صنفٍ انتقلت الى الصنف الذي بعده . وهكذا الى آخر الاصناف السبعة .

«الصنف الأول»

كلمات عربية وردت في كلام فصحاء العرب ولم تدوّنها المعاجم . وقد مثلت لهذا الصنف بكلمة (تبذى) بمعنى (ظهور) الواردة في شعر عمرو بن معدى كرب فهل نهمل مثل هذا الصنف من الكلمات فلا نستعمله ولا ندونه ؟ او نستعمله وندونه ؟

فأجاب الاساتذة :

- ١— الرصافي «مجلد ٨ ص ٣٢» (نستعمله ولو كره الجامدون) .
- ٢— الكرمي «مجلد ٨ ص ١٠٢» (كل لغوي يوافق على تدوينه) .
- ٣— الناشبي «مجلد ٨ ص ٢٨٥» (يجب ان يوضع المعجم وبعد عريضاً محفزاً) .
- ٤— الغلاياني «مجلد ٨ ص ٣٥٩» (ما شاع على السنة الفصحاء من الكلمات «غير القاموسية» وكان له اصل في السماع – قبلناه) .
- ٥— محمد الخضر «مجلد ٨ ص ٤١٠» (نافق في صحة استعماله) .
- ٦— كامل الغزوي «مجلد ٨ ص ٤٨٠» (يجوز عندي استعماله بلا تردد) .
- ٧— تقولا فياض «مجلد ٨ ص ٥٦٠» (كيف ندخل على لغتنا بلغظٍ عربيٍ لعلة انه لم يرد في القاموس ؟) .
- ٨— الزهاوي «مجلد ٨ ص ٦٨٦» (لا يجوز التردد في قبوله) .
- ٩— احمد رضا «مجلد ٩ ص ٥٨» (أقول بصحته) .
- ١٠— رشيد بقدونس «مجلد ٩ ص ١٠٣» (يجب ان نضمه) .

- ١١ - قسطاكي حمسي «مجلد ٩ ص ١٧٦» (أنا من أشد المتسكين به واسبق انصاره) .
- ١٢ - عيسى الملعوف «مجلد ٩ ص ٣٥٥» (لابأس باستعماله) .
- ١٣ - سليمان ضاهر «مجلد ٩ ص ٤٨٤» (يجوز استعماله) .
- ١٤ - الاسكندرى «مجلد ٨ ص ١٠٤» - (نقبله على الرأس والعين بشرط ان يرد في شعر فصيح او ثر اشتهر كثرة الأمثل) .
- أقول : هذا الشرط او هذا التحفظ ليس فيه سوي زيادة الاستيقاظ من كون كلمات هذا الصنف فصيحة .
- ١٥ - الجابری «مجلد ٨ ص ٣٦١» - قال ما ملخصه : (ما لم يدون ولم يشع استعماله ليس من اللغة في شيء ويستثنى من ذلك ما كان مشتقاً تقضي قاعدة الاشتغال بجوازه وقد روی استعمال بعض العرب له) .
- أقول : ومؤدي (التحفظ) في هذا الجواب ان تكون كلمات هذا الصنف مانعنة قواعد الاشتغال لاما ينافق القواعد ويشذ عنها .
- ١٦ - احمد امين «مجلد ٨ ص ٣٥» - (أدخل منه في المعاجم ما نحن في حاجة إليه فقط) .
- أقول هذا (التحفظ) يشبه التحفظ الآتي في جواب الاستاذ النكدي .
- ١٧ - النكدي «مجلد ٨ ص ٥٩٧» - لم يكن جوابه صريحاً في حكم كل كلمة عربية وردت في فصيح كلام العرب . وإنما هو اقتصر على كلمة (تبدي) التي ذكرناها مثلاً وقلنا ان معناها ظهر فقال انه لا حاجة لنا بها مادام قد ورد في لغة العرب (٢٤) كلمة كلها تدل على معنى الظهور ورأيه ان لا يكون في لغتنا العربية اليوم كلمات مترادة : فالاستاذ احمد امين قال (نقبل من هذا الصنف ما نحتاج إليه) وكأن الاستاذ النكدي يوضع لنا في جوابه معنى هذا الاحتياج فهو يقول ان لفعل(تبدي) مرادفات كثيرة فلا حاجة بنا إليه . فف تستنتج من قول الاستاذين ان هذا الصنف من الكلمات غير القاموسية نقبله اذا لم يكن له مرادف لانا اذا ذاك تكون في حاجة إليه . والا فلا .
- ١٨ - ادور مرقض «مجلد ٨ ص ٧٤» - لم يبحث حضرة الجيب في اصل القاعدة وإنما يبحث في المثال اعني كلمة (تبدي) الواردة في شعر عمرو بن معدى كرب فما قاله

(لا أرى أن مجرد استعمال هذا الفصيح البدوي المخضرم (يعني عمرو بن معدى كرب) لفعل (تبدى) يحسب سجدة لصحته ولو لزمنا ان نقر كل مانطق به عربي جاهلي فصيح - لوجب ان لا تذكر شيئاً من فلتات كلام القوم الكثيرة المخالفة لما عليه جمهور المحققين اه .

فمستنتج من قول الجيب انه يرفض قبول هذا الصنف ويحسبه من قبيل الفلتات أو الشواذ ما دامت المعاجم لم تذكره .

انتهى استعراض الاجوبة الثانية عشر فكان منها « ١١ » جواباً وافقت على قبول هذا الصنف . وجواب واحد « ادور مرقض » رفض قبوله .

فالفتوى إذن على قبوله ، فمستعمل كلامه من دون نكير ونودعها معجنا اللغوي العتيد من دون حرج .

«الصنف الثاني»

كلمات عربية وردت في كلام فصحاء العرب الإسلامية الذين لا يحتاج باقوالهم كفعل (أقص) الخبر بمعنى (قصه) الوارد في قول المؤرخ (الطبرى) وكلمتي (نحيم) و (صدفة) في قول العلامة (اليازجي) و (محمد عبده) . فهل تقبل كلمات هذا الصنف وتستعمل وتدون او لا ؟

فأيا حاب الأساتذة :

أ — الرصافي « جلد ٨ ص ٣٢ » — « أوفق على جواز استعمال هذا الصنف بلا تردد » .

(٢) — الناشاشي « جلد ٨ ص ٢٨٥ » (هذا الصنف اخوه الصنف الأول فيجب أن يodus الجميع وبعد عربياً محسماً) .

(٣) — كامل الغزي « جلد ٨ ص ٤٨ » — قال ما ملخصه : (لا أرى بأساس في استعمال (أقص) و (صدفة) فإن كلاماً من الطبرى والشيخ محمد عبده ثقة ، ولا في استعمال كلمة (نحيم) التي أقرها (اليازجي) لأن القياس لا يأباهما) اه . فمستنتاج من كلام الأستاذ ان كلمات هذا الصنف تقبل وتعذر عربية ما دام قائلوها ثقة وما دامت موافقة للقياس .

(٤) — تقولا فياض «جلد ٨ ص ٥٦٠»—(ان اللفاظ الشائعة الدخيلة لا يأس بها اذا لم نجد ما ينوب عنها) .

أقول : عبارة المحبب صريحة في قبول كلمات هذا الصنف وبقية الاصناف حتى الصنف السابع وهو «العامي» لكنه اشترط ان لا نجد ما ينوب مناب اللفاظ الدخيلة .

(٥) — الزهاوي «جلد ٨ ص ٦٨٦» (لا يجوز التردد في قبولة ايضاً) .

(٦) — احمد رضا «جلد ٩ ص ٥٨»— قال ما ملخصه (ان ورود أمثل كلمات هذا الصنف في كلام أئمة اللغة ينزل منزلة التنصيص على تقليمهم لها وهم لا يقدمون على استعمال ما لم يروه صحيحًا سائغاً) .

(٧) — قسطاكي حمسي «جلد ٩ ص ١٢٦» (انا ايضاً من أشد أنصار هذا الصنف) ثم حدد زمن الفصحاء الذين ورد هذا الصنف في كلامهم حتى يكون مقبولاً — بالقرن السادس او السابع الاسلامي .

(٨) — عيسى المعلى «جلد ٩ ص ٣٥٥» قال مامعنده «التساهل في اللغة بقتضي قبول كلمات المولدين والمعاصرين فضلاً عن كلمة «نفي» التي اقرها العلامة البازجي .

(٩) — الكرمي «جلد ٨ ص ١٠٢» (كلم فصحاء العرب الاسلاميين تدوف اياً) ثم قال ان كلمتي (نفي) و (صدفة) الواردتين في قوله (البازجي) و (محمد عبده) ليستا من هذا الصنف ؟ ؟

(١٠) — احمد امين «جلد ٨ ص ٣٥» (ندخل في المعاجم ما نحن في حاجة اليه فقط) .

أقول : هذا الفاضل والفضلاء الحمسة الآتون شددوا في الشروط والتحفظات لكنهم بوجه الاجمال أجازوا كلمات هذا الصنف . وما يدركنا ان معظم المحببيين الاولين الذين اطلقوا ولم يقيدوا — يوافقونهم في تحفظاتهم هذه ؟

(١١) — الغلاياني «جلد ٨ ص ٣٥٩» — قال اولاًً ما ملخصه : (كلمات الفصحاء الاسلاميين لا تقبلها ما دامت محتملة لان تكون محرفة) ثم قال ما نصه : وأما «صدفة» (وهي الواردة في كلام الاستاذ الامام) فأرى « ان شيوخها كاف لان يحملنا على قبولها وعدها اسمًا بمعنى المصادفة كنظائرها الكثيرة اه » .

- أقول : لنا ان نستخرج من مجموع جواب الأستاذ ان كلام هذا الصنف ان وثقنا بعدم تحريفها وشاعت حتى أنسنا بها قبلناها والا فلا .
- (١٢) - الاسكندرى « جلد ٨ ص ١٠٤ » — قال ما ملخصه : (تقبل ماورد في كلام الفصحاء الاسلاميين القدمين كأبي نواس والمتيني لامن جاء بعدهم . الا اذا وافق القياس) والمتيني قتل سنة (٣٥٤ هـ) .
- (١٣) - الجابري « جلد ٨ ص ٣٦١ » — منزج جوابه على هذا الصنف مع جوابه على الصنف الاول الذي سرق قال ما ملخصه : (مالم يدون ولم يشع استعماله ليس من اللغة العربية في شيء . ويستثنى من ذلك ما كان مشتقاً تقضي القاعدة بمحوازه وقد روى استعمال بعض العرب له اي العرب الذين يؤمنون بهم) .
- وأطلق المحب في هؤلاء (العرب) فعله يريد بهم ما أراده (الاسكندرى) اعني الجاهليين الاسلاميين حتى عهد المتيني .
- (١٤) - النكدي « جلد ٨ ص ٥٩٧ » — لم يكن كلام الاستاذ النكدي ايضاً صريحاً في كلام هذا الصنف وإنما عمد الى المثال اعني كلمة (اقص) الواردة في كلام الطبرى فقال إنها معرفة ولو فرضنا عدم تحريفها لا حاجة لنا بها لوجود ما ينوب عنها وهو (قص) وكذا (فتحيم) و (صدفة) تقوم مقامهما (فتحيم) و (صادفة) .
- أقول وهذا من الاستاذ النكدي مبني على رأيه في وجوب الغاء الترداد او تضيق دائرة واقتصر من الكلمات المتدايرة على افصحها . ويمكن تلخيص جوابه على كلام هذا الصنف بأنه يقبل الموثوق بصححه وما نحن في حاجة إليه منها .
- (١٥) - رشيد بقدونس « جلد ٩ ص ١٠٣ » — قال ما ملخصه : (تقبله بشرط صححه وعدم وجود أخف منه في مادته) فعل هذا لا يكون فعل («اقص») مقبولاً لدبه وان صح قوله عن «(الطبرى)» لانه يوجد في مادته فعل (قص) الثالثي وهو أخف منه طبعاً .
- وقد بقي ثلاثة من المحبين رفضوا قبول هذا الصنف رفضاً باتاً وهم :
- ١٦ - محمد الخضر « جلد ٨ ص ٤١ » — قال ما ملخصه : (ماورد من هذا الصنف عن العرب الاسلاميين اما محرف أو هو خطأ وقوله فوضى في اللغة .
- ١٧ - سليمان ضاهر « جلد ٩ ص ٤٨٤ » (لا يجوز اقص الخبر رباعياً بمعنى قصه) .

ثلاثيًّا لعدم النص عليه في المعاجم . أقول : فيستخرج من كلامه أن ما لم تذكره المعاجم من كلمات المسلمين لا يجوز استعماله بخلاف المخالفين كما صر في جوابه على الصنف الأول .
 ١٨ - أدوار مرقض « مجلد ٨ ص ٢٤٠ » - (اذا لم يصح لنا اتخاذ فصحاء
 المخالفين حجة فكيف يصح اتخاذ من بعدهم كالطبرى ؟) .
 انتهت الاجوبة على كلمات الصنف الثاني : فكان من المحبين ثلاثة رضوا بقولها و ١
 منهم قبلوها وبعض هؤلاء اشترطوا وتحفظوا . ولا يضر هذا في قبولهم . فيصح لنا إذن أن
 نعلن ان الاكثرية أفتت بجواز استعمال كل كلمة وردت في كلام فصحاء العرب المسلمين
 وجواز تدوينها في معجمنا المنتظر .

« الصنف الثالث »

الكلمات العربية الاصطلاحية التي ولدها رجال العلوم والفنون والصناعات ولا يعرفها
 اهل اللسان كقواهم (ميزانية) (كيفية) (هيئة المحكمة) (انعقدت الجلسة)
 (تعريفة الرسوم) في نظير ذلك .

فهل تقبل كلمات هذا الصنف وتدون في المعجم او لا ؟

فأجاب الاساتذة :

- ١ - الرصافي « مجلد ٨ ص ٣٢ » (ان الذي يمنع جواز استعمال هذا الصنف عليه
 ان يمنع اولاً : المصطلحات التي اصطلاح عليها علماء الاسلام قدماً (يعني المصطلحات
 القديمة قبلها اسلامنا من دون نكير فالواجب علينا قبول هذه المصطلحات من دون نكير .
- ٢ - احمد امين « مجلد ٨ ص ٣٥ » (ارى جواز ادخال كلمات هذا الصنف في
 القواميس كذلك) اي بشرط الحاجة اليه كما من اشتراط ذلك في الصنفين الاولين .
- ٣ - الاسكندرى « مجلد ٨ ص ٤٠١ » (تقبل هذا الصنف بصدر رحب ٠٠٠ وهو
 عمدتنا ونجوينا في تربية اللغة . وفي رأيي انه يعنينا عن كل ذليل) لكن اشترط الأستاذ
 ان تجري هذه المصطلحات على قواعد الاشتغال والمجاز والنسب المقررة في اللغة العربية .
- ٤ - الشاشيبي « مجلد ٨ ص ٢٨٥ » (هذا الصنف كالصنفين الاولين يجب ان يوضع
 في المعجم وبعد عريضاً مختصاً) .

الكلمة الأخيرة في الكلمات غير القاموسية

- ٥٢٨ — محمد الخضر : « مجلد ٨ ص ٤١٤ » (هذا الصنف لملئه تؤسس المجمع اللغوية وعارضته إمامية لغة لكن يشرط فيه أن يجيء على القياس) .
- ٦ — كامل الغزي « مجلد ٨ ص ٤٨٠ » — كانت هذا الصنف (تعتبرها عربية وستعملها كما نستعمل الكلمات العربية) (أقول : لكن الاستاذ اشترط في الكلمات المركبة مثل (ملتزم الاعشار) و (مفتش العدلية) ان يستبدل بالمقلوط منها غيرها ان امكن) .
- ٧ — تقولا فياض : « مجلد ٨ ص ٥٦ » جواب الأستاذ على هذا الصنف كجوابه على الصنف الثاني فقد قال : (ان اللفاظ الشائعة الدخيلة لا يأس بها اذا لم نجد ما ينوب عنها) وقد قلنا هناك ان اطلاقه هذا يشمل الدخيل بجميع اصنافه حتى العامي منها لكن بشرط الحاجة اليه) .
- ٨ — الزهاوي « مجلد ٨ ص ٦٨٦ » قال في هذا الصنف كما قال في اخيه : (لا يجوز التردد في قبوله) .
- ٩ — احمد رضا « مجلد ٩ ص ٥٨ » — (هو صحيح واستعماله صحيح بلا مناقشة) .
- ١٠ — قسطاكي حصي « مجلد ٩ ص ١٢٦ » (لا أدفع فيه لكثره فشوه على الأقلام) .
- ١١ — سليمان خاهر « مجلد ٩ ص ٤٨٤ » (يلزم الترخيص باستعماله) ثم استشهد الأستاذ بقول ابن أبي الحميد وهو (قد استعملت ... الفاظ القوم من متكلين ومحكماء مع علمي بالعربية لاتحييزها مثل المحسوسات) و (الصفات الذاتية) و (الجسمانيات) ولكنني استهجن تبديل الفاظهم . و تغيير عبارتهم . فمن كلام قوماً كلهم باصطلاحهم اه . »
- ١٢ — عيسى المعلوف « مجلد ٩ ص ٣٥٥ » (ما يمكن ايجاد مقابل له في القديم يكون استعماله اولى) يعني الاستاذ بالقديم اصطلاحات العرب في عهده حضارتهم فإذا وجدنا لهم اصطلاحاً عليهما اوضاعياً او حكموينا استعملناه وأهملنا الاصطلاح الحديث والا فلا .
- ١٣ — أدور مرقض « مجلد ٨ ص ٧٤ » أبيان الأستاذ وجه الحاجة الى قبول كلام هذا الصنف وقد اعتبرها بما وضعه العرب واما نحن نقلناها الى معنى مصطلح جديد . ثم قال مانصه : « ولكن ينبغي لنا ان نحرص على وضوح العلاقة بين الموضوع له والمعنى المنقول اليه وعلى اتباع الأوزان والأساليب الفالية على لقتنا الفصحي » .

- (١٤) — رشيد بقدونس «مجلد ٩ ص ١٠٣» (ان وجدنا في اللغة العربية لفظاً افعص منه بحيث يؤدي معناه استغنى عنه والا استعمل) .
- (١٥) — الغلايني «مجلد ٨ ص ٣٥٩» (الميزانية والكيفية والكمية من الكلمات المألوفة والأخيرتان من الكلمات العلية التي استعملها الجدود قدّيماً ومثل ذلك لا يجوز ان يصادم) فالجدير بفتح بحوز استعمال المصطلحات لكنه يتشرط ان لا يكون في اللغة العربية كلمات اليق منها .
- (١٦) — النكدي «مجلد ٨ ص ٥٩٧» اشهر في تحليل الكلمات التي ذكرتها مثلاً لهذا الصنف : بجعل بعضها من العربي الفصحى المقبول من دون تكيير وجعل بعضها بما لا حاجة لنا به لوجود ما يسد مسده ثم قال ما نصه : (وأما كلمة الرسوم «في قوله تعريفة الرسوم » — وان كانت نسبةً للغوبية غير متصلة بين معناها الوضعي وما اصطاحت على استعمالها له الحكومة — فقد راجت واشتهرت وكلمة « انظر » لا تسد مسدها فلا بأس من النظر فيها ثم اقرارها اه) فرأيه إذن في هذا الصنف قوله واقراره بشرط ان يروج ويُشتهر ولا يوجد في الفصحى ما يسد مسده كما هو الحال في كلمة « رسوم » .
- (١٧) — الكرملي «مجلد ٨ ص ١٠٢» يرى وجوب عربة كلمات هذا الصنف : فما ولده السلف مثل (ماهية) قبلناه . وما ولده الخلف قبلنا منه ما نحن في حاجة إليه فهو (ميزانية) . ورفض ما سوى ذلك أمثال (هيئة المحكمة) لاستغنائنا عنه (بجماعة المحكمة) .
- (١٨) — الجابري «مجلد ٨ ص ٣٦١» جواب الأستاذ الجابري لم يكن مرتبًا بحسب ترتيبنا للالصناف السبعة وإنما هو اورد اجوته بطريقة أخرى ولذلك كان استغراج الجواب من كلامه بطريق الاستنباط كافعانا في الصنفين الاولين وكما تفعل هنا فنقول انه ذكر من الالفاظ صنفًا غير عنده قوله (وأما ما اتفقت عليه اهل الاقطار فهذا لا بأس باستعماله وتدوينه وإدخاله إلى اللغة لأن ذلك من مقتضي اتساع اللغة بامتداد الزمن وحدوث مسياط متعددة اه) فلا جرم انه يريد هذا الصنف الثالث الذي تمحن في صدده اعني (الكلمات الاصطلاحية) وظاهر انه أفقى به وأباح استعماله وتدوينه .
- انتهت الأبوية الثانية عشر على هذا الصنف وهي مجتمعة تقريراً على قوله لاشتداد الحاجة إليه في تربية اللغة . لكن معظمهم اشترط في قوله موافقته لوزان اللغة فتعريفة الرسوم

يجب أن تقول فيها (تعرفة) لا (تعريفة) — وأن لا يوجد في اللغة الفصحى ما يسد مسدة (فيأة المحكمة) مثلاً نستغني عنها (ججاعة المحكمة) . وهذه (التحفظات) لا أرى بعض المحبين يوافق عليها ولو فتحنا باب الاقتراع شأنها لما وصلنا إلى قرار حاسم في بحثنا هذا كما أشرنا في المقدمة . لذلك نكتفي عن النظر في الفروع — بالنظر في الأصول فإذا وجدنا أكثرية المحبين قبل الصنف اعتبرناه مقبولاً بالجملة كما وقع في الاصناف الثلاثة السابقة والا فلا .

«الصنف الرابع»

المؤيد اعني الكلمات التي ولدها العرب المسلمين من مادة عربية الأصل مثل (خبره) من (الخبر) و (تفرج) من (الفرج) و (احتصار) من (الحيرة) و (تنزه) من (الزهرة) إلخ .

فهل يجوز استعمال هذه الكلمات وتدوينها في المعجم ؟

فأجاب الاستاذة :

(١) — الرصافي «مجلد ٨ ص ٣٢» (انا مضطرون الى استعمالها شيئاً او لم شيئاً والقياس في اللغة يؤيدنا) .

(٢) — الكرملي «مجلد ٨ ص ١٠٢» (انا أوفق من بدونها في المعاجم) .

(٣) — الناشبي «مجلد ٨ ص ٢٨٥» (الألفاظ المولدة — واللغة لغة والناس ناس يجب أن تودع المheim العربي وتعد عربية محضة) .

قوله: (واللغة لغة والناس ناس) يشعر بأنه يشترط في قبول الكلمات المولدة أن تكون بما ولده أهل العصور الإسلامية الأولى وزاد ذلك تأييداً قوله في مكان آخر من جوابه (الألفاظ المولدة في العصور السخيفية نبذها فرض) .

(٤) — الزهاوي «مجلد ٨ ص ٢٨٦» (لامندوحة لنا من قبول كلمات هذا الصنف وقد أنت بكثرة في شعر كبار الشعراء) .

(٥) — تقلا-فياض «مجلد ٨ ص ٥٦٠» بضم تجويز الأستاذ فياض لكلمات هذا الصنف من عموم قوله السابق : (ان الألفاظ الشائعة الدخلية لا يأس بها اذا لم نجد

ما ينوب منهاها) .

(٦) — احمد امين «مجلد ٨ ص ٣٥» قال ماحاصله «تقبل هذه الكلمات المولدة اذا لم تجد في اللغة ما يسد مسدها» .

(٧) — كامل الغزي «مجلد ٨ ص ٤٨٠» (اذا لم تجد في اللغة ما يعني عن كلمات هذا الصنف فلا بأس من استعماله لانه صار في حكم المصطلح عليه) .

(٨) — ادور مرقق «مجلد ٨ ص ٢٤٠» — (الذي أراه جواز هذا الصنف توسيعًا على نفسها) ثم اشترط موافقة كلاته للقياس اللغوي .

(٩) — رشيد بقدونس «مجلد ٩ ص ١٠٣» (يقبل من هذا الصنف كل ما لا غنى لنا عنه) .

(١٠) — احمد رضا «مجلد ٩ ص ٥٨» (لا أرى مانعًا من استعمال المولد الشائع ولكن غير صحيح فهو كاستعمال الوحشي اللغوي : صحيح غير صحيح) .

(١١) — النكدي «مجلد ٨ ص ٥٩٢» اشترط الأستاذ النكدي في كلمات هذا الصنف أن تكون في حاجة إليها ولذلك اجاز (تفرج) و (تنزه) للحاجة الماسة إليها ولم يجوز (خبر) و (احتار) لعدم الحاجة إليها بوجود مرادفاتهما اذ يرادف الأولى (راسل وفاوض وباحث) وغيرها ويرادف الثانية (حار وتحير) وغيرهما .

(١٢) — قسطاكي حصي «مجلد ٩ ص ١٢٦» — (هذا الصنف يجوز لنا قبول بعضه ورد بعضه) ثم قال انه يقبل (خبر) لظهور اشتقاقة من الخبر ولفظ استعماله ولكن (المخابرة) بمعنى (المزارعة) لم تبق معروفة . اما (تفرج) و (احتار) فلا حاجة لنا بها إذ لدينا ما يسد مسدهما فالأستاذ قسطاكي إذن يقبل من كلمات هذا الصنف ما ليس له مرادف ويرفض ما له مرادف .

(١٣) — الغلايني «مجلد ٨ ص ٣٥٩» بحث الأستاذ في كلمات هذا الصنف بشرطين (١) ان توافق القياس و (٢) أن تشيع على السنة الكتاب الخواص : فعملا (خبر) و (احتار) جائزان لأنهما شاعا على السنن . واما (تفرج) فلا يجوز لانه لم يشرع ثم قال «على انه يمكن ارجاع (تفرج) الى اصل لغوي بضرب من المجاز» .

(١٤) — سليمان ضاهر «مجلد ٩ ص ٤٨٤» بحث في الأمثلة ايضاً فاجاز (تفرج)

و (تنزه) للحاجة اليهما ولشروع استعمالهما ولم يجوز (خابر) ولا (احتار) لعدم ورودها في كلام الفصحاء ولعدم الحاجة اليهما : فالأستاذ الجيب يشرط في قبول كلمات هذا الصنف ان يشيع استعمالها في كلام الفصحاء وأن تكون هناك حاجة داعية الى استعمالها .

(١٥) - عيسى الملعوف «مجلد ٩ ص ٣٥٥» (اذا كان لكلمات هذا الصنف مرادفات تؤدي معناها فالاولى العدول عنها والا استعملنا منها ما يحمل على القياس) ثم قال انت لفعل (خابر) مرادفاً وهو (فاوض وکالم) ولكلمة (الشرقة) مرادفاً ايضاً وهو (الفيلحة) فالاولى العدول اليهما .

(١٦) - الاسكندرى «مجلد ٨ ص ٤٠١» (كلمات هذا الصنف لا يجوز استعمالها) .

(١٧) - محمد الخضر «مجلد ٨ ص ٤١٠» (قبول كلمات هذا الصنف يُطلق لكل احد العنان في ان يشتق الكلمة على غير قياس) ويعني بذلك انه لا يجوز استعمالها .

(١٨) - الجابري «مجلد ٨ ص ٣٦١» الظاهر من جواب الأستاذ الجابري انه لا يجوز استعمال كلمات هذا الصنف لانه اشترط في جواز الكلمة التي لم تدون في المعجم (ان ينطق بها العرب الذين يؤمنون لغتهم) والمفروض في كلمات هذا الصنف انها مولدة وان الذين ولدوها غير الفصحاء من المسلمين .

انتهت الأوجبة على هذا الصنف وقد صرخ ثلاثة من اصحابها وهم الاسكندرى والخضر والجابري برفضه وعدم جواز استعمال كلماته امام ال باقون وهم الاكثرية فقد اجازوه ورحبو بكلماته لما في ذلك من تثمينة اللغة وتوسيع نطاق التعبير بها .

نعم لا ننكر ان بعضهم اشترط في قبولها الحاجة الداعية اليها وبعضهم اشترط شيوعاها على ألسنة الفصحاء وبعضهم موافقتها لقياس ولكن كل هذا لا ينبغي ان يحمل على التشاوم بها والتردد في قبولها والاتفاق بها بالجملة .

«التمة في العدد الآتي» المغربي